الأمم المتحدة

A/C.2/61/L.51

الجمعية العامة

Distr.: Limited
29 November 2006
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والستون

اللجنة الثانية

البند ٥٣ (أ) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، برنامج لمواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد بنديكتو فونسيكا فيلهو (البرازيل) بناء على مشاورات غير رسمية أجريت حول مشروع القرار A/C.2/61/L.16

السنة الدولية للصرف الصحي ٢٠٠٨

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[١]، وجدول أعمال القرن ٢١[٢]، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٣]، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة[٤]، وخطة التنفيذ لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (''خطة

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اعتمدها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) قرار الجمعية العامة دإ-١٩/٢، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

301106 301106 06-63442 (A)

جوهانسبرغ للتنفيذ''[٥]، وكذلك توافق آراء مونتيري الصادر عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية[٦]،

وإذ تعيد تأكيد الالتزام بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك الأهداف والغايات المحددة زمنيا وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة إلى مساعدة البلدان النامية في جهودها لإعداد خطط متكاملة لإدارة موارد المياه وكفاءة استخدامها كجزء من استراتيجياتها الإنمائية الوطنية والتمكين من الحصول على مياه الشرب المأمونة ومرافق الصرف الصحي الأساسية وفقا لإعلان الألفية وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك العمل على أن تنخفض بمقدار النصف بحلول عام ٢٠١٥ نسبة السكان غير القادرين على الحصول على مياه شرب مأمونة أو تحمل تكاليفها والذين لا تتوافر لديهم مرافق الصرف الصحي الأساسية،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة مراعاة التكامل بين الصرف الصحي والمياه، في إطار العقد الدولي للعمل ''الماء من أجل الحياة''، ٢٠٠٥-٢٠١٥،

وتقدر منها للعمل المتواصل الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى في مجال الصرف الصحي،

وإذ تحيط علما مع التقدير بمساهمة مجلس الأمم المتحدة الاستشاري المعني بالمياه والصرف الصحي وعمله بشأن خطة عمل هاشيموتو، وهي مجموعة من الإجراءات متعلقة بالمياه ينبغي للأطراف ذات الصلة مراعاتها، حسب الاقتضاء،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما تتسم به وتيرة التقدم المحرز في التمكين من الحصول على خدمات الصرف الصحي، من بطء وقصور، وإدراكا منها لأثر انعدام الصرف الصحي على صحة الإنسان والحد من الفقر والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك على البيئة، ولا سيما موارد المياه،

---

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

واقتناعا منها بأنه يمكن إحراز تقدم عن طريق الالتزام والعمل الفعالين من جانب جميع الدول، بما في ذلك على الصعيدين الوطني والمحلي، ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدولية ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من الأطراف المعنية،

١ - **تقرر** إعلان سنة ٢٠٠٨ سنة دولية للصرف الصحي؛

٢ - **تطلب** إلى إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية أن تكون مركز تنسيق للسنة وأن تضع، في الوقت المناسب، مقترحات ذات صلة بشأن ما يمكن القيام به من أنشطة على جميع المستويات، بما في ذلك مصادر التمويل الممكنة؛

٣ - **تدعو** الدول فضلا عن المنظمات دون الإقليمية، والإقليمية، والدولية وسائر الأطراف المعنية الأخرى، بما فيها القطاع الخاص والمجتمع المدني، إلى تقديم تبرعات؛

٤ - **تشجع** جميع الدول فضلا عن منظومة الأمم المتحدة وسائر الأطراف المعنية الأخرى على اغتنام الفرصة التي تتيحها السنة لإذكاء الوعي بأهمية الصرف الصحي والتشجيع على اتخاذ إجراءات على جميع المستويات، مع مراعاة جملة أمور، منها التوصيات المتعلقة بالسياسة العامة، والتي اتخذتها الدورة الثالثة عشرة للجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وكذلك، عند الاقتضاء، التوصيات ذات الصلة الواردة في خطة عمل هاشيموتو؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.